الضروب الثلثة والرابع ان يستدل بصدق الاصغر على كل الاوسط
كقولنا كل ج ب وصدقه اى الاوسط على كل الاكبر كقولنا كل ا ج او
بعضه اى صدق الاوسط على بعض الاكبر كقولنا بعض ا ج على صدق
الاكبر على بعض الاصغر كقولنا بعض ب ا الحاصل من الضربين
المذكورين او بصدقه اى يستدل بصدق الاصغر على كله اى كل
الاوسط او بعضه وسلب الاوسط عن كل الاكبر كقولنا كل ج ب
او بعض ج ب ولا شي من ا ج على سلب الاكبر عن بعض الاصغر كقولنا
بعض ب ليس ا الحاصل من هذين الضربين او يستدل
بسلب الاصغر عن كل الاوسط وصدقه اى الاوسط على كل الاكبر
كقولنا لا شي من ج ب وكل ا ج على سلب الاكبر عن كل الاصغر كقولنا
لا شي من ا ب فالقراين القياسية المنتجة ثلثة وعشرون اربعة
استثنائية اثنان في المتصلة اللزومية من وجود الملزوم وجود
اللازم ومن عدم اللازم عدم الملزوم واثنان في المنفصلة من
وضع احد المتعاندين رفع الاخر في الحقيقية ومانعة الجمع ومن
وضع الاخر في الحقيقية ومانعة الخلو وتسعة عشر اقترانية اربع من
الاول واربع من الثاني وست من الثالث وخمس من الرابع
والكلام المستقصى فيها في الكتب المطولة فلنقتصر على ما ذكر لكون
الشرح موافقا للمتن الثالث في مواد الحجج لما اشار الى اقسام الحجة
باعتبار الصورة اراد ان يشير اليها باعتبار المادة والمراد بها القضايا
التي يتالف منها الحجج والحجة باعتبارها تنقسم الى ثلثة اقسام لان
القضايا المذكورة فيها اما ان تكون عقلية محضة كقولنا العالم ممكن
وكل ممكن حادث او نقلية محضة كقولنا تارك الصلوة عاص وكل عاص
يدخل النار او مركبة منهما كقولنا الخمر مسكر وكل مسكر حرام ولم
يذكر المصنف هذا القسم اما لان ما تركب من العقلية والنقلية
يسمى نقلية ايضا فاكتفى بذكرها عن المركبة او لان النقل المحض

غير مفيد اذ الاخبار المنقولة عن شخص انما يفيد العلم بصدقه وذلك
بالعقل والاولى اما ان يكون مقدماتها قطعية وتسمى برهانا ودليلا
او ظنية او مشهورة على سبيل منع الخلو لانه يمكن ان يكون مركبة منهما وتسمى
خطابية وامارة او شبيهة باحدهما اى بمقدمات البرهان والخطابة وتسمى
مغالطة اعلم ان المصنف خالف الجمهور حيث سمى المركب من المشهورات
خطابة فانهم يسمونه جدلا ولم يذكر القياس الشعري لعدم فائدته فيما
نحن فيه بصدده والمبادي اليقينية ما يجزم به العقل بمجرد تصور طرفيه
سواء كان ذلك التصور بالبداهة او بالكسب كقولنا الكل اعظم
من الجزء وتسمى اوليات لجزم العقل فيها اولا بلا توسط امر
او بواسطة تتصورها الذهن عند تصورهما مثل الاربعة زوج فان
جزم العقل بزوجيتها انما هو بواسطة انقسامها بمتساويين وتلك
الواسطة حاضرة في الذهن دائما عند تصور الاربع فحصل عند
تصورها قياس وهو ان الاربع منقسم بمتساويين وكل منقسم بمتساويين
فهو زوج وتسمى قضايا قياساتها معها او يجزم به الحس سواء كان
حسا ظاهرا كحكمنا بان النار حارة او حسا باطنا كحكمنا بالجوع والشبع
والالم واللذة وتسمى مشاهدات وحسيات وللقائل ان يقول
ان الحس انما يفيد كون هذه النار حارة وهذه الشمس مضيئة
واما الكلي فالحاكم فيه هو العقل لا الحس وما قيل انما سمي الحس حاكما
وان كان هو العقل لان الحكم بسببه لا يدفع الاعتراض فان المتواترات
ايضا كذلك او كلاهما والحس هو حس السمع مثل ان يخبر عن محسوس
اعتبر كونه محسوسا اذ لو اخبر ان العالم قديم العالم وغيره من الامور
المعقولة لم يحصل العلم به لكن وقوعه هذا زائدا اذ كل محسوس كذلك
جمع كثير اشترط اخبار جمع كثير دون عدد معين كما شرط بعض المحدثين
اولا اعتبار به يجزم العقل بامتناع تواطئهم على الكذب كوجود
مكة وبغداد وتسمى متواترات او غيره اى غير الحس بعد حس السمع